

الاختيارات الفقهية للامام القاضي حسين (ت ٤٦٢هـ) (دراسة مقارنة)

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير
إعداد الطالب
عبدالكريم شيخ عبود باشراحيل

إشراف الأستاذ الدكتور
حسين عبدالغنى سمرة
أستاذ الشريعة الإسلامية
كلية دار العلوم - جامعة القاهرة
٢٠١٦هـ / ١٤٣٧م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]

إِهْدَاءٌ

إِلَى الْوَالِدِينَ الْحَبِيبِينَ الْكَرِيمِينَ الَّذِينَ رَبِّيَّنِي صَغِيرًا وَرَعَيَّنِي كَبِيرًا، وَرَسَخَ
فِي الْآدَابِ وَالْفَضَائِلِ، عَرَفَانًا بِالْجَمِيلِ وَمِنْ أَجْلِ عَطَائِكُمُ الْجَزِيلِ.
إِلَى مَشَايِخِي وَأَسَاتِذِي الْأَفَاضِلِ الْعَظَامِ، وَالَّذِينَ بَذَلُوا نَفَائِسَ أَوْقَاتِهِمْ
لِتَعْلِيمِي وَتَوْجِيهِي.

إِلَى زَوْجِي وَأَوْلَادِي الَّذِينَ تَحْمَلُوا فَتَرَاتِ انْقِطَاعِي الْحُسْنَى وَالْفَكْرَى
عَنْهُمْ، فَصَبَرُوا جَمِيعًا عَلَى حَتَّى أَمْرٍ هَذَا الْجَهْدِ.

إِلَى الْأَصْحَابِ وَالْأَصْدِقَاءِ الْكَرَامِ وَأَحْبَابِي فِي اللَّهِ الَّذِينَ غَمَرُونِي بِالسُّؤَالِ عَنْ
هَذَا الْجَهْدِ وَالْتَّشْجِيعِ وَالْدُّعَاءِ فِي كُلِّ مَرَاحِلِهِ حَتَّى اكْتَمَلَ وَظَهَرَ.

أَهْدَى إِلَيْهِمْ جَمِيعًا هَذَا الْعَمَلِ وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ أَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصًا
لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَأَنْ يَكْتُبَ لَهُ الْقَبُولُ، وَأَنْ يَجْزِيَهُمْ عَنِّي خَيْرَ الْجَزَاءِ،
وَيُسْلِكَ بِنَا جَمِيعًا مَسَالِكَ الْأَتْقِيَاءِ الْخَفَاءِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.



شکر و عرفان

أَحْمَدَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَأَشْكَرَهُ عَلَى مَا أُولَى عَلَيْهِ مِنَ النِّعَمِ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً، وَعَلَى مَا هَدَانِي لَاخْتِيَارَ هَذَا الْمَوْضُوعَ وَأَعْانَنِي عَلَيْهِ وَفِيهِ حَتَّى تَمَّ وَظَهَرَ، فَلَهُ الْحَمْدُ مِنْ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَعَدْدُ خَلْقِهِ وَرِضَاءُ نَفْسِهِ وَزَنَةُ عَرْشِهِ وَمَدَادُ كَلِمَاتِهِ.

وَمِنْ نِعَمِ اللَّهِ وَإِفْضَالِهِ عَلَيَّ أَنْ سُخِّرَ لِلإِشْرَافِ عَلَيَّ فِي هَذَا الْبَحْثِ الْمُتَوَاضِعِ عَلَيَّاً مِنْ أَعْمَدَةِ كُلِّيَّةِ دَارِ الْعِلُومِ بِجَامِعَةِ الْقَاهِرَةِ، وَهُمَا: الْأَسْتَاذُ الدَّكْتُورُ مُحَمَّدُ إِبْرَاهِيمُ الشَّرِيفُ رَحْمَهُ اللَّهُ وَأَسْكَنَهُ جَنَّتَهُ وَرَضْوَانَهُ، وَالْأَسْتَاذُ الدَّكْتُورُ حَسَنُ عَبْدِ الْغَنِيِّ سَمْرَةُ، حَفَظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ وَأَمْدَهُ بِمَوْفَرِ الصِّحَّةِ وَالْعَافِيَّةِ.

فَقَدْ حَظِيَتْ مِنْهُمَا بِالرِّعَايَاةِ الْكَرِيمَةِ، وَالْتَّشْجِيعِ الدَّائِمِ عَلَى الْمَثَابِرَةِ وَالْبَحْثِ، وَالنَّصْحِ وَالتَّوْجِيهِ بِأَسْلُوبِ نَبِيِّ كَرِيمٍ لَا يَشْعُرُ مَقَابِلَهُ مِنْهُمَا بِالنَّقْصِ، وَهَذَا مِنْ كَرَمِ الْطَّبَعِ وَنِفَاسَةِ الْأَصْلِ وَتَوَاضُعِ النَّفْسِ فِيهِمَا، فَلَمَّا لَمْ أَجِدْ عَنِّي مَا يَكْافِي إِحْسَانَهُمَا وَفَضْلَهُمَا، تَوَجَّهْتُ إِلَى اللَّهِ الْعَلِيِّ الْقَدِيرِ صَاحِبِ النِّعَمِ، أَنْ يَبْخِزَهُمَا عَنِّي وَعَنْ طَلَبِهِ الْعِلْمُ الشَّرِيفُ خَيْرُ الْجَزَاءِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ مِنَ الْكَرْمِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَجَمِيعِ أَسَاتِذَتِي الْكَرَامِ.

كَمَا أَتَوْجَهُ بِالشُّكْرِ إِلَى الْقَائِمِينَ بِكُلِّيَّةِ دَارِ الْعِلُومِ عَلَى قِبْوَلِهِمْ إِيَّاِيِّ فِي هَذَا الْصَّرْحِ الْعَلَمِيِّ الْمَبَارَكِ، وَبِالْحُصُوصِ أَعْضَاءِ لَجْنَةِ الْمَنَاقِشَةِ: الْأَسْتَاذُ الدَّكْتُورُ / أَحْمَدُ يُوسُفُ سَلِيمَانُ، وَالْأَسْتَاذُ الدَّكْتُورُ / حَلْمِيُّ عَبْدُ الرَّؤُوفِ؛ عَلَى تَفْضِيلِهِمْ وَقِبْوَلِهِمْ مَنَاقِشَةَ الْبَحْثِ وَتَوْجِيهِ الْبَاحِثِ لِمَا فِيهِ صَلَاحٌ عَلَيْهِ وَعَمَلُهُ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْمِقْدِمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْكَرِيمِ الْمَنَانِ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ وَعَلَّمَهُ الْبَيَانَ، وَهَدَى مِنْ شَاءَ إِلَى سُلُوكِ
طَرِيقِ الْجَنَّةِ فَأَعْظَمَ عَلَيْهِ بِذَلِكِ الْمَنَّةَ وَنَفْعَ بِهِ الْأَمَّةَ.

وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْقَائِلِ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ بِهِ عَلَيْهِ سَهْلَ اللَّهِ لَهُ بِهِ طَرِيقًا
إِلَى الْجَنَّةِ»^(١)؛ سَيِّدُنَا وَنَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِمامُ الْمُهَتَّدِينَ، وَقَائِدُ الْغُرُّ الْمُحَجَّلِينَ، الْمَبْعُوثُ
رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَآلِهِ الْمَيَامِينَ وَصَحْبِهِ الْأَكْرَمِينَ، وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَرَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى الْعُلَمَاءِ الْعَالَمِينَ الصَّادِقِينَ الْمُخْلَصِينَ مِنْ سَلْفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَخَلْفَهُ
الَّذِينَ جَادُوا بِأَنفُسِهِمْ وَبِذَلِّوْا أَوْقَاتِهِمْ لِخَدْمَةِ الدِّينِ وَمَعَالِمِ سِيدِ الْمَرْسُلِينَ، حَتَّىٰ أَصْبَحَ
الْمُسْلِكُ بَعْدَهُمْ سَهْلًا مُعْبَدًا مُذَلَّلًا لِكُلِّ مَنْ أَرَادَ سُلُوكَ مِنْهَاجَ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَجَزَاهُمْ
اللَّهُ عَنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ أَفْضَلُ مَا جَزَى الْدُّعَاةُ النَّاصِحُونَ وَالرَّعَاةُ الْمُصْلِحُونَ.

وَيَعْدُ: إِنَّ مَنْ هُوَ لِأَعْلَمِ وَالْأَئْمَمِ الْكَرَامِ، الْإِمَامُ الْقَاضِيُّ الْحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ
الْمَرْوَذِيِّ، وَلَا يَخْفَى عَلَى أَيِّ مُشْتَغِلٍ بِالْعِلْمِ مَا هُنَّ إِلَامٌ مِنْ مَكَانَةٍ عَلَمَيَّةٍ مَرْمُوَّقَةٍ تَبَوَّأُهَا
بِتَوْفِيقِ اللَّهِ لَهُ وَبِجُلْدِهِ وَاجْتِهَادِهِ، وَسُعَةُ أَفْقَهِهِ وَاطْلَاعُهُ، وَإِلَامَهُ بِكَثِيرٍ مِنْ فَنُونِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ
حَتَّىٰ أَصْبَحَ عَلَيْهِ يُقْصَدُ وَمَوْتَلًا بِهِ يُسْتَرْشَدُ، وَبِلَدُهُ بِهِ فِي وَقْتِهِ تَبَلُّغُ الْمَجَدُ وَالسُّؤَدَدُ، وَالْمُتَبَعُ
لِكَلَامِ الْعُلَمَاءِ فِي النَّقلِ عَنْهُ بِذَلِكِ الشَّأْنِ يَتَضَعَّ لِهِ الْأَمْرُ وَيَتَأَكَّدُ، وَلَقَدْ أَثَبَتَ كِتَابُ التَّرَاجِمِ
أَنَّ هَذَا إِلَامًا بَلَغَ السَّبِقَ فِي الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ حَتَّىٰ أَصْبَحَ جَهَنَّمَ تَارِيْخًا لِبَلَدِهِ.

وَلَقَدْ تَكَاثَرَ النَّقلُ عَنْ هَذَا إِلَامٍ مِنْ فَقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ فِي كِتَبِهِمْ، كَالنَّوْرِيِّ وَالسُّبْكِيِّ
وَغَيْرِهِمْ مِنْ جَاءَ بَعْدِهِ، وَلَمْ يَقْتَصِرِ النَّقلُ عَنْهُ عَلَى الشَّافِعِيَّةِ فَقَطْ، بَلْ تَجاوزَ ذَلِكَ غَيْرَهُمْ
مِنْ أَصْحَابِ الْمَذاهِبِ الْأُخْرَىِ، كَمَا كَانَ رَأِيهِ مُعْتَدَدًا وَمُحْتَفَدًا بِهِ لَدِيهِمْ عِنْدَ تَنَوُّهِمْ لِأَيِّ
مَسْأَلَةٍ فَقَهِيَّةٍ أَوْ غَيْرُهَا مِنَ الْمَسَائِلِ الشَّرْعِيَّةِ.

(١) رواه مسلم عن أبي هريرة (كتاب الذكر والدعاة والتوبة والاستغفار - باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، حديث: ٢٦٩٩)

ولا يخفى ما لهذا الأمر - وهو النقل عنه من داخل المذهب الشافعى وخارجه - من دلالات تُبرِز مكانة هذا الإمام العلمية.

١- أهمية الدراسة:

ولما كان القاضي حسين رحمه الله بهذه المثابة والمترفة عند علماء الشافعية وغيرهم، وكانت آراؤه المنشورة عنه في كتبهم لها أهميتها، وتعد من أهم موارد الفقهاء الشافعية؛ رأيت أنَّ أَخص دراستي في مرحلة الماجستير في اختيارات القاضي حسين رحمه الله التي خالفت ما استقر عليه المعتمد في المذهب عند علماء الشافعية المتأخرین.

وتشير أهمية تلك الدراسة من عدة وجوه:

١- أنَّ هذه الدراسة مرتبطة بفقه الأحكام الشرعية، والذي به تتنظم حياة أفراد الأمة وتسير علاقاتهم مع بعضهم البعض على أحسن الأوضاع، ولقد جاءت الشريعة داعية ومرغبة لذلك.

٢- أنَّ هذا الموضوع يحمل في طياته شخصية علمية فقهية فدَّة، لها مكانتها العلمية العالية في الفقه الإسلامي والمذهب الشافعى ويفسح المجال للباحث على التعرُف عليها أكثر عن قرب.

٣- دراسة هذه الاختيارات إبراز لمكانة تلك الشخصية وجهودها العظيمة في واقع أمتنا العظيمة، والاستفادة من آرائه وعلومه ومصنفاته، وخصوصاً أنه اشتهر بين العلماء بالتحقيق والتدقيق.

٢- أسباب اختيار الموضوع:

وإضافة لما ذكرته في أهمية هذا الموضوع فقد وقع اختياري لدراسة هذا الجانب من الاختيارات لأسباب أخرى وهي:

١- أنَّ هذه الدراسة تُعد خدمة للمذاهب الفقهية المعتبرة وإظهاراً لآراء أصحابها، وخصوصاً المذهب الشافعى، والذي أكثر أصحابه من النقل عن هذا الإمام.

٢- أنَّني بحث هذا الموضوع فائدة جُلٍ وحصيلة عملية عظيمَة لباحث وقارئ المهتم بالتحقيق الفقهي الدقيق.

٣- أنَّ في بحث هذا الموضوع إثراً للدراسات الفقهية المعاصرة، وتعويضاً على المنهج الموضوعي في الدراسة والتحقيق.

٤- تؤدي مثل هذه الدراسات إلى توسيع مدارك الباحث واطلاعه على مسائل الخلاف، وتنوع آراء أهل العلم فيها الناتج عن فهم النصوص الشرعية، فيدرك به سعة الشريعة ورحمة الله بالأمة في ذلك.

٥- كون الموضوع يبحث في موضوعات معينة محددة، مما يجعل الدراسة أكثر تعمماً وأظهر فائدة واستنتاجاً.

٣- أهداف الدراسة:

١- محاولة لتصنيف وحصر مسائل وآراء هذا الإمام وغيره من أهل العلم، حتى يسهل الرجوع والاطلاع عليها عند الحاجة.

٢- حصول الملة الفقهية في هذا المجال بسبب التبع المستمر لأقوال أهل العلم والاختصاص فيه، حيث يقوم طالب العلم بالبحث والتنقيب في المراجع الأصيلة والرافدة المتعلقة بذلك، وهو ما يعود بالفائدة العلمية عليه في تنمية معارفه وتوسيع آفاقه الفكرية وصقل تجربته.

لكلٌ ما سبق عزمت على دراسة هذه الاختيارات الفقهية للإمام القاضي حسين، على نحوٍ أيّن المراد منها، ومدى موافقتها للمعتمد في المذهب الشافعي، مع بيانٍ للخلاف المذهبي والخلاف بين المذاهب الأربعة في هذه المسائل.

٤- إشكالية البحث:

وهنا يعرض تساؤل؛ وهو أنه مع ما سبق ذكره من مكانة القاضي حسين عند فقهاء الشافعية وغيرهم، ومع تكاثر النقل لآرائه وفتاويه داخل المذهب وخارجه، فهل يمكن القول بأن جميع آراء وفتاوي القاضي حسين رحمه الله معتمدة ومعمول بها عند فقهاء الشافعية؟ أم أن هناك آراء للقاضي حسين رحمه الله خالفها فقهاء الشافعية وأفتووا بغيرها؟

وبتتبع فتاوى وآراء القاضي حسين رحمه الله في المسائل المختلفة، وبالنظر لما استقر عليه المعتمد في المذهب الشافعي، نجد أن هناك مسائل خالفة فيها اختيار القاضي حسين ما

اعتمده علماء الشافعية، وصارت الفتوى فيها على خلاف ما ذهب إليه. وعليه فإننا نستطيع أن نجزم بأنه ومع ما للقاضي حسين رحمه الله من مكانة لدى فقهاء الشافعية وغيرهم إلا أنه هناك اختيارات للقاضي حسين رحمه الله خالفت ما استقر عليه المعتمد في المذهب عند علماء الشافعية المتأخرين وهذه الدراسة ستلقي الضوء على هذه الاختيارات.

٥- الدراسات السابقة:

وبعد الاستعانة بالله عز وجل واستخارته لتقديم هذا الموضوع لدراسته، تجول فكري ونظري فيما سبق من دراسة حول هذا الموضوع، فقمت بالاطلاع على فهارس الرسائل العلمية بعض الجامعات، وكذلك القوائم الإلكترونية، فلم أقف حسب علمي القاصر وجهد المقل على دراسة تناول اختيارات الإمام القاضي حسين «الحسين بن محمد بن أحمد المرودي» الفقهية، ولا غيرها من الدراسات التي تتعلق بهذا الإمام في أي جانب آخر، إلا ما كان من تحقيق لفتاوي القاضي نفسه، وقد قامت دار الفتح بطبعاتها، وأصلها رسالة ماجستير تقدمت بها الباحثة أمل عبدالقادر خطاب بقسم الفقه وأصوله في كلية الشريعة بالجامعة الأردنية. وهو ما شدّ من عزمي وأكّد رغبتي على المضي في دراسة هذه الاختيارات لهذا الإمام، فتوكلت عليه في إتمام هذا الأمر. وأسئلته سبحانه القبول لهذا العمل وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.

٦- منهج دراسة الاختيارات الفقهية عند القاضي حسين:

وأماماً عن منهج دراستي لهذه الاختيارات، وبعد الاطلاع على الدراسات السابقة توكلت على الله مستعيناً به راجياً توفيقه في إتمام هذه الدراسة فتطلب الأمر:

١- أن أسلك في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي الذي يتبع الآراء والاختيارات التي جاء فيها رأي الإمام القاضي حسين على غير ما استقر عليه المعتمد في المذهب الشافعي.

٢- وعند القيام بهذا الأمر سيكون المنهج الاستنباطي والاستدلالي أيضاً ملزماً للبحث، حيث سيكون الاعتماد على هذه المخالفة للمعتمد في المذهب على ما حرّره

واعتمده الشّيخان؛ وهم الإمام الرّافعى والنّووي رحمهما الله، وهو ما درج عليه اصطلاح متأخري الشّافعية في كتبهم، كالأمام جلال الدين الحلّي، والإمام ابن حجر الهيثمي المكّي، والإمام شمس الدين الرّملي، والإمام الخطيب الشربini، على "شرح المنهاج"، فلهذه الكتب ميزة في تحرير مسائل المذهب.

٣- جمع هذه الاختيارات لهذا الإمام بالرجوع إلى أماكنها ومظاهمها، فتتمثل جلياً أمامي كتاباه جليلاً القدر: "التعليق الصغرى"، و"الفتاوى"، فجعلتهما مادة البحث قدر المستطاع.

٤- إضافة إلى ذلك الرجوع في تتبع تلك الاختيارات إلى غيرهما من كتب الشّافعية والتي وُجد النقل فيها بكثرة عن القاضي حسين خصوصاً كتاب "روضة الطالبين"، و"المجموع" للإمام النّووي، و"منهج الطالب" لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، وغيرهما.

٥- أقدم البحث بمعنى الاختيارات وما يدور حول ذلك من كلام أهل العلم، وحياة الإمام القاضي حسين، وجمع وتلخيص ذلك في مباحث وصياغتها وعرضها بمساقات مناسبة ومسلسلة.

٦- وبعد هذا الجمع بهذه الصُّورة أُقسِّم البحث لثلاثة فصول فقهية متمثلة في العبادات، والمعاملات، وأحكام الأسرة ، ثم فصل رابع للمتفرقات، واجعل تحت كل فصل ما يخصه من المباحث، وأقدم للمبحث بتعريف بسيط.

٧- وأفرد كل مسألة و اختيار بعد ذلك على حدة وأجمع كل ما يخصها و يتعلق بها وأمهّد لذلك موضحاً ومحرّراً محل التزاع، حتى لا تكون المسألة مجتزأة عن سياقها فلا يتضح المراد منها.

٨- ومع استنباط هذه الاختيارات للقاضي حسين سأستخدم المنهج المقارن، حيث أقابل المسألة على المذاهب الأربع: الحنفي، والمالكى، والشافعى، والحنفى، إنْ وجد لهم كلام أو قول في المسألة، مع ذكر أدلة كل قول، مرتبًا للأقوال ترتيباً زمنياً الأول فالأخير؛ وذلك لإثراء هذا الجانب وللوقوف على اتجاهات هذه المدارس الفقهية.

- ٩- إذا كان للقاضي حسين رأيٌ في المسألة ولم يذكر لها دليلاً فإنني أجتهد في استخراج دليله وأحاول تلمسه في طيّ كلامه وسياقه للمسألة.
- ١٠- وهذه المقابلة سأعتمد فيها على المصادر الأصلية الموثقة متحرّيًا الدقة فيما أنقل، مرتكزاً على موضوع البحث متجنّباً الاستطراد، حريصاً على الوضوح والبيان اللازم لكل ما يتم تقريره، وأعتمد فيها أثبته على الدليل.
- ١١- أذكر الدليل المقرر عند الفقهاء والمنصوص عليه عندهم، سواء كان آية قرآنية، أو حدیثاً نبوياً شریفًا، ثمّ أعقبه بوجه الدلالة، فإن لم يوجد أو ينص عليه في كتبهم، فإنني أحاول إظهاره وبيانه من خلال سياق المسألة الفقهية.
- ١٢- أناقش الأدلة وأحاور الآراء بعضها بعض، وأذكر الاعتراضات لدى الفقهاء في كل مسألة فقهية والجواب عليها إن وجد ذلك.
- ١٣- إذا لم أجده قوله لأحد المذاهب الفقهية في المسألة بعد البحث والتقصي التام بالرجوع للمصادر المعتمدة، أذكر وأوضح عدم وقوفي على ذلك.
- ١٤- أحاول جاهداً صياغة الأقوال الفقهية لأصحابها دون إخلال بالمعنى، مع الالتزام بالعزو إلى المراجع التي أخذت منها.
- ١٥- بعد ذكر الآراء الفقهية في كل مسألة، أجتهد في إبداء رأيي بحسب ما يظهر لي من قوة الأدلة وما يراعي حفظ معالم الشريعة ومقاصدها وما تطمئن له النفس.
- ١٦- الرجوع في كل مسألة وما تحويه من نصوص وغيرها إلى المصادر الرئيسية والكتب المعتمدة لكلٍّ فنٌ ولكل مذهبٍ.
- ١٧- ألتزم قواعد ومتطلبات البحث العلمي من العزو وإسناد كل جزئية إلى مكانها ومحلها في مصادر الأدلة الشرعية، فأعزّو فيه الآيات القرآنية الواردة بذكر السورة ورقم الآية.
- ١٨- وما ورد من أحاديث نبوية سيتم تخرّيجه من المصادر الأصلية بإثبات الكتاب والباب والجزء ورقم الحديث، فإنّ كان في الصحيحين أو أحدهما أكثري بتخرّيجه؛ لأنّه مؤذن بصحته، أو في غيرهما من السنن والمسانيد والمعاجم آخر جه مع بيان ما ذكره أهل

الاختصاص في درجته.

١٩- أُترجم للأعلام المذكورين والذي يقتضي سياق الكلام وسلسل المعلومات
ترجمة لأصحابها.

٢٠- وما يتعلّق بالمعاني اللُّغوية والاصطلاحية يتم توثيقها عبر المعاجم وكتب
المصطلحات المعتمدة مع الإحالة عليها بالمادة والجزء والصفحة.

٢١- إذا جرى الذِّكر أو الاستشهاد بالقاعدة الفقهية يتم عزوها إلى المراجع
المعتمدة فيها.

٢٢- أُحدّد رمزاً معنى جملة: مرجع سابق: (م/س)؛ وهو علامة أو رمز أضنه في
الهامش توضيحاً للقارئ بأنَّ هذا المرجع سبق بيان تفصيله كاملاً في البحث عند تناوله
لأول مرة في الصَّفحات السَّابقة.

